**الجمهورية اللبنانية**

**المصلحة الوطنية لنهر الليطاني**

قرار مجلس الادارة رقم ٧/١٣

تاريخ ٢٠٢٦/٠٢/١٩

## قبول العرض الفائز (مؤسسة حطاب أخوان للهندسة) وتحديد فترة التجميد

**الموضوع** : نتيجة المناقصة العمومية لـ " إستئجار آليات ومعدات لتنظيف نهر الليطاني وروافده ونهري بسري والأولي للعام ٢٠٢٦" – المجموعة الثالثة

**المرجع** : الصفقة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٦/١٠٧٤٣ تاريخ ٠٧ كانون الثاني ٢٠٢٦

في تمام الساعة العاشرة صباحاً من يوم الأربعاء الواقع في ٢٠٢٦/٠٢/١١ اجتمعت لجنة التلزيم المشكّلة بموجب المذكرة الادارية رقم ١٤٣ تاريخ ٢٠٢٥/٠٨/١٢؛

استلمت لجنة التلزيم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر العروض، وتبين أنه تقدم لهذا التلزيم خمسة عروض؛

قامت لجنة التلزيم بتدقيق مستندات الغلاف الأول لكل عرض على حدة، وقد تم قبول العروض الخمسة، وتبين أن العرض الأول رقم ١١١/و تقدم للمشاركة عن المجموعة الثانية فقط والعرض الثاني رقم ١٢٥/و تقدم للمشاركة عن المجموعات الثلاث والعرض الثالث رقم ١٢٦/و تقدم للمشاركة عن المجموعة الثانية فقط والعرض الرابع رقم ١٢٧/و تقدم للمشاركة عن المجموعة الأولى فقط أما العرض الخامس رقم ١٢٩/و فقد تقدم للمشاركة عن المجموعة الأولى فقط. ثم انتقلت بعدها الى فتح غلافات الأسعار للعروض المقبولة، وقد تم تحديد العرض الفائز للمجموعة الثالثة؛

وبما أنه تقدم لهذا التلزيم– عن المجموعة الثالثة عرض وحيد قبلته لجنة التلزيم،

وبعد التأكد من توافر الشروط التالية مجتمعة سندًا لأحكام الفقرة (٤) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، لا سيما لناحية:

- ان مبادئ وأحكام قانون الشراء العام مطبقة وان العرض الوحيد ليس ناتجًا عن شروط حصرية تضمنها دفتر الشروط الخاص بالصفقة،
- ان الحاجة أساسية وملحة والسعر منسجم مع القيمة التقديرية للمشروع،
- تقدم العارض الوحيد المقبول ونية الإدارة بالتعاقد معه،

وبعد تأكد المصلحة الوطنية لنهر الليطاني من العرض الفائز عملًا بأحكام الفقرة (١) من المادة ٢٤ من قانون الشراء العام، قررت ارساء التلزيم مؤقتًا على العارض " مؤسسة حطاب أخوان للهندسة " ، عنوانه (النبطية –النبطية التحتا – حي خلة النبعة – شارع طلعة شوكين – مبنى محمود حطاب– الطابق الأرضي)، بالسعر الإجمالي المقدم منه، بما فيه الضريبة على القيمة المضافة، والبالغ: قدره //٣٨،٨٧٧,٧٥//د.أ فقط ثمانية وثلاثون ألفاً وثمانمائة وسبعة وسبعون دولاراً أميركياً وخمسة وسبعون سنتاً لا غير أي ما يعادل //٣،٤٧٩،٥٥٨،٦٢٥//ل.ل فقط ثلاثة مليارات وأربعمائة وتسعة وسبعون مليوناً وخمسمائة وثمانية وخمسون ألفاً وستمائة وخمسة وعشرون ليرة لبنانية.

وبذلك تبدأ فترة التجميد البالغة /١٠/ عشرة أيام عمل من تاريخ نشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

٢٠٢٦/٠٢/٢٤

**رئيس مجلس الإدارة / المدير العام**
**للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني**

**الدكتور سامي علوية**